

قانون رقم ١٣٥ لسنة ١٩٨٢

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة المصرية العامة للبتروول

عن الفترة المالية يناير/ يونيو ١٩٨٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة المصرية العامة للبتروول عن الفترة المالية يناير/ يونيو سنة ١٩٨٠ بمبلغ ٤٦٣٨٠٠٨٦ جنيها (ستة وأربعون مليوناً وثلاثمائة وثمانون ألفاً وستة وثمانون جنيها) وذلك لمواجهة الزيادات التي وقعت على الأبواب وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن الفترة المالية يناير/ يونيو سنة ١٩٨٠ بمبلغ ٤٢٨٥٣١٣١ جنيها (إثنان وأربعون مليوناً وثمانمائة وثلاثة وخمسون ألفاً ومائة وواحد وثلاثون جنيها) موزعة على الأبواب التالية بالباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية .

ثانيا - الاستخدامات الرأسمالية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الرأسمالية عن الفترة المالية يناير/يونيه سنة ١٩٨٠ بمبلغ ٣٥٢٦٩٥٥ جنهما (ثلاثة ملايين وخمسمائة وستة وعشرون ألفا وتسعمائة وخمسة وخمسون جنهما) بالباب الرابع - التحويلات الرأسمالية .

ثالثا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية عن الفترة المالية يناير/يونيه سنة ١٩٨٠ بمبلغ ٤٢٨٥٣١٣١ جنهما (اثنان وأربعون مليوناً وثمانمائة وثلاثة وخمسون ألفاً ومائة وواحد وثلاثون جنهما) موزعة على الأبواب التالية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية .

رابعا - الإيرادات الرأسمالية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الرأسمالية عن الفترة المالية يناير/يونيه سنة ١٩٨٠ بمبلغ ٣٥٢٦٩٥٥ جنهما (ثلاثة ملايين وخمسمائة وستة وعشرون ألفاً وتسعمائة وخمسة وخمسون جنهما) بالباب الثالث - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون بالجريدة الرسمية .

يصح هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ذي القعدة سنة ١٤٠٢ (٢٣ أغسطس سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك